



الجمعية العمومية – الدورة السادسة والثلاثون

الجلسة العامة

تقرير اللجنة الادارية

عن

البند ٥٣

(مقدم من رئيس اللجنة الادارية)

وافقت اللجنة الادارية على التقرير المرفق بشأن البند ٥٣. وتوصي الجلسة العامة باعتماد القرارين 53/1 و 53/2.

ملاحظة: بعد ازالة هذه الصفحة، ينبغي وضع هذه الورقة في مكانها المناسب في حافظة التقرير.

البند ٥٣ : أنصبة الاشتراك في الصندوق العام للسنوات ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ و ٢٠١٠

١-٥٣ نظرت اللجنة الادارية في اجتماعها الأول في الوثيقة A36-WP/36, AD/6, EX/8، في المنهجية المستخدمة في حساب جداول أنصبة الاشتراكات، وفي المرفق المتضمن مشروع قرار مقترح للجمعية العمومية وفي الوثيقة A36-WP/58, AD/13، بشأن جداول أنصبة الاشتراكات المقترحة للفترة الثلاثية ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ و ٢٠١٠.

٢-٥٣ لدى بحث المنهجية المقترحة لحساب جداول أنصبة الاشتراكات، وافقت اللجنة على أن تطبيق مبدأ الحدود لم يعد مجدياً وينبغي الغاؤه اعتباراً من أول يناير ٢٠٠٩. وأيدت اللجنة أيضاً أن المنهجية ينبغي أن تستبعد نسبة الـ ٠,٠٧٪ من القياس الاجمالي للاشتراك وأن تستخدم مبدأ الحدود الموحد بنسبة ٢٠٪ فقط في حساباتها لسنة ٢٠٠٨.

٣-٥٣ لم تكن هناك تعليقات اضافية وأحالت اللجنة ورقة العمل A36-WP/58, AD/13 الى فريق العمل المعني بالاشتراكات لاستعراضها وابداء الرأي فيها.

٤-٥٣ وبموجب الصلاحيات الموضوعية من قبل اللجنة في الوثيقة A36-WP/78, AD/16، عقد فريق عمل الاشتراكات اجتماعاً للنظر في مشروع حساب جداول أنصبة الاشتراكات للأعوام ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ كما قدمت في الوثيقة A36-WP/58, AD/13. وكان أمام فريق العمل الوثيقة A36-DP-AD/1 التي تتضمن معلومات حول مبادئ حساب جداول الاشتراكات، بالإضافة الى الجداول الزمنية المقدمة من قبل الأمانة العامة، التي تقدم بيانات احصائية بالمداخل الوطنية الخاضعة للضريبة وقدرات الدول في مجال الطيران، التي تستخدم في احتساب جداول أنصبة الاشتراكات. وأعطيت هذه البيانات الى فريق العمل على أساس من السرية.

٥-٥٣ قبل الاجتماع، طلبت احدى الدول المتعاقدة التي لم تستطع حضور اجتماع فريق العمل من سكرتير اللجنة الادارية أن يتم بحث طريقة الحساب العائدة لتلك الدولة في اجتماع فريق العمل.

٦-٥٣ قبل فريق العمل الطلب ونظر في الاحصاءات المستخدمة من قبل تلك الدولة في احتساب أنصبة الاشتراكات، واستعرض الحسابات التي أجريت للتوصل الى مسودة أرقام حساب الأنصبة. وأعرب فريق العمل عن ارتياحه للتفسير الرياضي الذي أعطاه الأمين العام للمبادئ المتضمنة في الفقرة الأولى من مشروع القرار ١/٥٣، كما وردت في A36-WP/36, AD/6, EX/8.

٧-٥٣ بالاختصار، يوصي فريق عمل الاشتراكات بأن تقدم اللجنة الادارية توصية الى الجلسة العامة للجمعية العمومية باعتماد حساب جداول أنصبة الاشتراكات المقدم في المرفق بالوثيقة A36-WP/58, AD/13. وقدّم فريق العمل تقريره الى اللجنة الادارية في الوثيقة A36-WP/299, AD/21.

٨-٥٣ توصي اللجنة الادارية أن تقوم الجلسة العامة للجمعية العمومية باعتماد مشروع القرارين ١/٥٣ و ٢/٥٣.

مشروع قرار أعدته اللجنة الإدارية وأوصت بأن تعتمد الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العمومية

القرار ١/٥٣ :

قسمة نفقات الايكافو فيما بين الدول المتعاقدة (المبادئ التي يجب أن تطبق عند تحديد جداول أنصبة الاشتراكات)

ان الجمعية العمومية تقرر:

- ١- أن تحدد جداول أنصبة الاشتراكات لقسمة نفقات المنظمة على أساس المبادئ المذكورة أدناه:
 - أ) فيما يلي بيان المبادئ العامة التي تحدد قسمة النفقات بين الدول المتعاقدة:
 - ١- قدرة الدول المتعاقدة على الدفع، مقيمة بالدخل القومي مع الأخذ في الاعتبار نصيب الفرد من الدخل القومي.
 - ٢- شأن الدول المتعاقدة وأهميتها في الطيران المدني.
 - ٣- استعمال نظام من النسب المئوية لتحديد حصة كل دولة من نفقات المنظمة من رقم كلي قدره ١٠٠ في المائة.
 - ٤- تحديد حد أدنى وحد أقصى للاشتراك.
 - ب) فيما يتعلق بالمبادئ الواردة في الفقرة أ) أعلاه:
 - ١- يحدد نظام النسبة المئوية اشتراكات الدول حتى رقمين عشريين.
 - ٢- يكون الحد الأدنى لاشتراك أية دولة متعاقدة ٠,٠٦ في المائة عن كل سنة مالية كاملة.
 - ٣- الحد الأقصى لاشتراك أية دولة متعاقدة في أي سنة لا يفوق، من حيث المبدأ، نسبة ٢٥ في المائة من إجمالي الاشتراكات.
 - ج) يؤخذ ما يلي في الحسبان عند تطبيق المبادئ الواردة في الفقرة أ) أعلاه:
 - ١- في احتساب جدول الأنصبة، يكون لشرط القدرة على الدفع وزن بنسبة ٧٥ في المائة، ويكون للشأن والأهمية في الطيران المدني وزن بنسبة ٢٥ في المائة، ويتم الحصول منهما على رقمي المعاملين لكل دولة في صورة نسب مئوية من الكل.
 - ٢- عند احتساب قدرة الدول المتعاقدة على الدفع يجب النظر فحسب الى الدخل القومي الكلي ونصيب الفرد من الدخل القومي وهدما وإخضاعهما للتقييم الكمي وإدخالهما في جدول الأنصبة المحسوب.
 - ٣- يجرى تعديل للدخل القومي لكل دولة استنادا الى الترتيبات السارية في هذا الصدد في الأمم المتحدة في الوقت الذي يقوم فيه الأمين العام بإعداد جداول أنصبة اشتراكات المنظمة.

- ٤- يقاس الشأن والأهمية في الطيران المدني بالحمولة المتاحة بالأطنان الكيلومترية على خطوط النقل الجوي المنتظمة للدولة.
- ٥- تعطى الحمولة المتاحة بالأطنان الكيلومترية وزنا بنسبة ٧٥ في المائة للخطوط الجوية الدولية و ٢٥ في المائة للخطوط الجوية الداخلية.
- د) يوزع الفرق بين الحد الأقصى للاشتراك المحسوب وفقا للمبادئ المذكورة والحد الأقصى الثابت للاشتراك على الدول المتعاقدة المتبقية وفقا لنفس المبادئ.
- هـ) الزيادة في اشتراك دولة ما عن اشتراكها في السنة السابقة، والمعبر عنها بنسبة مئوية من الاشتراكات الكلية، يجب ألا تتعدى نسبة ٢٠ في المائة من اشتراك السنة السابقة لعام ٢٠٠٨ ولن يتم المزيد من تطبيق مبدأ الحدود للسنوات التالية.
- ٢- ألا تخضع جداول أنصبة الاشتراكات المعتمدة للتعديل بغية إدخال اشتراكات الدول الأعضاء الجدد التي تنضم لعضوية المنظمة في خلال الفترة الفاصلة بين دورات الجمعية العمومية، بل يجب أن تظل اشتراكات الدول الجديدة مضافة الى الجدول المؤي القائم وترفع تلك الاشتراكات الى حساب الصندوق العام.
- ٣- أن يقوم الأمين العام بإعداد مشروع جداول أنصبة الاشتراكات لكل فترة من فترات السنوات الثلاث المتتالية، وذلك على أساس المبادئ المذكورة في الفقرة ١ أعلاه.
- ٤- إن هذا القرار يوحد المبادئ القائمة فيما يتعلق بأنصبة الاشتراكات في المنظمة، ويحل، اعتباراً من أول يناير ٢٠٠٨، محل القرارين ٢١-٣٣ و ٢٣-٢٤.

القرار ٢/٥٣

أنصبة الاشتراك في الصندوق العام للسنوات ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ و ٢٠١٠

إن الجمعية العمومية تقرر:

- ١- أن تحسب المبالغ المتوجبة على الدول المتعاقدة للسنوات ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ عملاً بالمادة ٦١ من الفصل الثاني عشر من اتفاقية شيكاغو وفقاً للجدول المحددة أدناه.

٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	
%	%	%	
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	أفغانستان
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	ألبانيا
٠,٠٨	٠,٠٨	٠,٠٨	الجزائر
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	أندورا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	أنغولا

تقرير عن البند ٥٣

53-4

٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	أنتيغوا وبربودا
٠,٣١	٠,٣١	٠,٣٣	الأرجنتين
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	أرمينيا
١,٧١	١,٧١	١,٧٧	أستراليا
٠,٧١	٠,٧١	٠,٧٤	النمسا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	أذربيجان
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	اليهاماس
٠,٠٩	٠,٠٩	٠,٠٧	البحرين
٠,٠٨	٠,٠٨	٠,٠٨	بنغلادش
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	بربادوس
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	بيلاروس
٠,٨٠	٠,٨٠	٠,٨٣	بلجيكا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	بليز
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	بنن
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	بوتان
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	بوليفيا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	اليوسنة والهرسك
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	بوتسوانا
٠,٨٩	٠,٨٩	٠,٩٢	البرازيل
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	بروني دار السلام
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	بلغاريا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	بوركينافاسو
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	بوروندي
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	كمبوديا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	الكاميرون
٢,٣٩	٢,٣٩	٢,٤٨	كندا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	الرأس الأخضر
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	جمهورية أفريقيا الوسطى
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	تشاد
٠,٢٥	٠,٢٥	٠,٢٦	شيلي
٣,٦٧	٣,٦٧	٢,٤٢	الصين
٠,٢٠	٠,٢٠	٠,٢١	كولومبيا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	جزر القمر
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	كونغو
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	جزر كوك
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	كوستاريكا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	كوت ديفوار
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	كرواتيا
٠,٠٧	٠,٠٧	٠,٠٧	كوبا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	قبرص

٠,٢٢	٠,٢٢	٠,١٨	جمهورية التشيك
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	جمهورية الكونغو الديمقراطية
٠,٥٤	٠,٥٤	٠,٥٦	الدنمارك
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	جيبوتي
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	الجمهورية الدومنيكية
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	أكوادور
٠,١٦	٠,١٦	٠,١٧	مصر
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	السلفادور
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	غينيا الاستوائية
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	إريتريا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	استونيا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٧	أثيوبيا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	فيجي
٠,٤٧	٠,٤٧	٠,٤٨	فنلندا
٥,٠٠	٥,٠٠	٥,١٧	فرنسا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	الغابون
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	غامبيا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	جورجيا
٦,٨٥	٦,٨٥	٧,٠٨	ألمانيا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	غانا
٠,٤٤	٠,٤٤	٠,٤٦	اليونان
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	غرينادا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	غواتيمالا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	غينيا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	غينيا - بيساو
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	غيانا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	هايتي
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	هندوراس
٠,١٩	٠,١٩	٠,١٤	هنغاريا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٧	إيسلندا
٠,٥٥	٠,٥٥	٠,٥٤	الهند
٠,٢٨	٠,٢٨	٠,٢٩	أندونيسيا
٠,١٩	٠,١٩	٠,١٨	جمهورية إيران الإسلامية
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	العراق
٠,٥٠	٠,٥٠	٠,٤٢	أيرلندا
٠,٤٥	٠,٤٥	٠,٤٧	إسرائيل
٣,٥٩	٣,٥٩	٣,٧١	إيطاليا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	جامايكا
١١,٧٥	١١,٧٥	١٢,١٦	اليابان

تقرير عن البند ٥٣

53-6

٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	الأردن
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	كازاخستان
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	كينيا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	كيريباتي
٠,١٨	٠,١٨	٠,١٩	الكويت
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	قيرغيزستان
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	لاتفيا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	لبنان
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	ليسوتو
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	ليبيريا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	الجمهورية العربية الليبية
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	ليتوانيا
٠,٣٦	٠,٣٦	٠,٣٨	لوكسمبورغ
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	مدغشقر
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	ملاوي
٠,٥٥	٠,٥٥	٠,٥٧	ماليزيا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	ملديف
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	مالي
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	مالطة
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	جزر المارشال
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	موريتانيا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٧	موريشيوس
١,٦٣	١,٦٣	١,٤٦	المكسيك
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	ولايات ميكرونيزيا الموحدة
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	موناكو
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	منغوليا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	مونتينيغرو
٠,٠٨	٠,٠٨	٠,٠٩	المغرب
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	موزمبيق
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	ميانمار
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	ناميبيا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	ناورو
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	نيبال
١,٩٠	١,٩٠	١,٩٦	هولندا
٠,٣٦	٠,٣٦	٠,٣٧	نيوزيلندا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	نيكاراغوا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	النيجر
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	نيجيريا
٠,٥٥	٠,٥٥	٠,٥٧	النرويج

٠,١١	٠,١١	٠,١١	عمان
٠,١٦	٠,١٦	٠,١٦	باكستان
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	بالاو
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	بنما
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	بابوا غينيا الجديدة
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	الباراغواي
٠,١٠	٠,١٠	٠,١٠	البيرو
٠,١٧	٠,١٧	٠,١٨	الفلبين
٠,٤١	٠,٤١	٠,٤٢	بولندا
٠,٤٥	٠,٤٥	٠,٤٧	البرتغال
٠,٢٤	٠,٢٤	٠,١٦	قطر
٢,٣٧	٢,٣٧	٢,٤٥	جمهورية كوريا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	جمهورية مولدوفا
٠,٠٨	٠,٠٨	٠,٠٧	رومانيا
٠,٧٩	٠,٧٩	٠,٧٣	الاتحاد الروسي
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	رواندا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	سانت كيتس ونيفيس
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	سانت لوسيا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	سانت فنسنت وجرينادين
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	ساموا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	سان مارينو
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	ساوتومي وبرنسيبي
٠,٦٩	٠,٦٩	٠,٧١	العربية السعودية
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	السنغال
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	صربيا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	سيشيل
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	سيراليون
١,٢٠	١,٢٠	١,٢٤	سنغافورة
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	سلوفاكيا
٠,٠٧	٠,٠٧	٠,٠٧	سلوفينيا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	جزر سليمان
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	الصومال
٠,٤٥	٠,٤٥	٠,٤٦	جنوب أفريقيا
٢,٣٠	٢,٣٠	٢,٣٨	اسياتيا
٠,٠٨	٠,٠٨	٠,٠٨	سري لانكا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	السودان
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	سورينام
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	سوازيلاند
٠,٧٥	٠,٧٥	٠,٧٧	السويد
٠,٩٧	٠,٩٧	١,٠٠	سويسرا

تقرير عن البند ٥٣

53-8

٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	الجمهورية العربية السورية
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	طاجكستان
٠,٥٤	٠,٥٤	٠,٥٦	تايلند
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	تيمور-ليشتي
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	توغو
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	تونغا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	ترينيداد وتوباغو
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	تونس
٠,٤٣	٠,٤٣	٠,٤٤	تركيا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	تركمانستان
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	أوغندا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	أوكرانيا
٠,٨٨	٠,٨٨	٠,٦٤	الإمارات العربية المتحدة
٥,٧٤	٥,٧٤	٥,٩٤	المملكة المتحدة
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	جمهورية تنزانيا المتحدة
٢٥,٠٠	٢٥,٠٠	٢٥,٠٠	الولايات المتحدة
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	أوروغواي
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	أوزباكستان
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	فئاتو
٠,١٥	٠,١٥	٠,١٦	فنزويلا
٠,٠٩	٠,٠٩	٠,٠٧	فيتنام
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	اليمن
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	زامبيا
٠,٠٦	٠,٠٦	٠,٠٦	زيمبابوي
<u>١٠٠,٠٠</u>	<u>١٠٠,٠٠</u>	<u>١٠٠,٠٠</u>	